

الفهرس

إهداء	٥
شكر وتقدير	٧
المقدمة	٩
فصل تمهيدي	١٣
القسم الأول:	٢٧
طرح الرشوة قانوناً وواقعاً وبيان آثارها	٢٧
الباب الأول: الرشوة بين الواقع والقانون	٢٨
الباب الثاني: عرض الواقع اللبناني في المؤسسات العامة	٢٨
الباب الأول: الرشوة بين الواقع والقانون	٢٩
المبحث الأول: موقف الدين والأخلاق من الرشوة	٢٩
المبحث الثاني: الطبيعة القانونية للرشوة	٣٣
المبحث الثالث: البيان القانوني للرشوة	٣٥
المبحث الرابع: أركان الجريمة	٣٩
المبحث الخامس: الجرائم الملتحقة بالرشوة (صورها)	٤٨
المبحث السادس: الرشوة في القطاع الخاص	٥٠
المبحث السابع: الجهة المختصة لملاحقة الجرائم المالية	٥٢
الفصل الثاني:	٥٥

عرض الواقع اللبناني في بعض المؤسسات العامة	٥٥
أولاً: مؤسسة كهرباء لبنان	٥٥
ثانياً: مصالح المياه	٥٧
ثالثاً: مصلحة تسجيل السيارات والآليات	٥٨
رابعاً: الجمارك	٥٩
خامساً: الضمان الاجتماعي	٦٠
سادساً: الدوائر العقارية	٦١
سابعاً: مديرية الصرفيات	٦٢
ثامناً: وزارة الأشغال العامة والنقل	٦٣
تاسعاً: قضايا الهدر والفساد	٦٤
الباب الثاني:	٦٧
الرشوة في دول مختلفة وأثارها	٦٧
المبحث الأول: الرشوة في مصر	٦٩
المبحث الثاني: الرشوة في سوريا	٧١
المبحث الثالث: الجزائر	٧٣
المبحث الرابع: الرشوة في بعض الدول ومنها إيطاليا	٧٤
المبحث الخامس: الرشوة في روسيا	٧٧
المبحث السادس: الرشوة في إسرائيل	٧٩
الفصل الثاني:	٨١
المبحث الأول: الأثر الاجتماعي	٨١
المبحث الثاني: الأثر الاقتصادي	٨٤

المبحث الثالث: الأثر السياسي ٨٦	
القسم الثاني: ٩١	
تبنيض الأموال وطرق مكافحة جرائم أصحاب الياقات البيضاء ٩١	
الباب الأول: ٩٣	
تبنيض الأموال على الصعيد الداخلي ٩٣	
الفصل الأول: ٩٥	
مكافحة تبنيض الأموال والخطوات المتخذة لمكافحتها ٩٥	
المبحث الأول: أصل تسمية تبنيض الأموال ٩٥	
المبحث الثاني: أركان جريمة غسيل الأموال ٩٨	
المبحث الثالث: مراحل التبنيض ١٠٢	
المبحث الرابع: الخطوات التي أخذتها الدولة اللبنانية لمحاربة هذه الجرائم ١٠٤	
المبحث الخامس: القانون رقم ٣١٨ الصادر عام ٢٠٠١ ١٠٩	
المبحث السادس: مكافحة جرائم تبنيض الأموال داخلياً ١١٥	
الفصل الثاني: ١١٩	
كيف يمكن القضاء على جرائم أصحاب الياقات البيضاء داخلياً؟ ١١٩	
المبحث الأول: علاج الانحراف الإداري على مستوى الهيكلية ١١٩	
المبحث الثاني: علاج الانحراف الإداري على مستوى العنصر البشري ١٢٤	

المبحث الثالث: القضاء على جرائم أصحاب الياقات	
في لبنان	١٣١
الباب الثاني:	١٣٥
مكافحة جرائم أصحاب الياقات البيضاء دولياً	١٣٥
الفصل الأول:	١٣٧
دور المنظمات والمؤسسات الدولية	١٣٧
المبحث الأول: البنك الدولي	١٣٧
المبحث الثاني: منظمة الشفافية (العالمية) الدولية	١٤٠
المبحث الثالث: منظمة الأمم المتحدة	١٤٢
المبحث الرابع: دور المنظمات الحكومية	١٤٤
المبحث الخامس: مؤسسات المجتمع المدني	١٤٦
المبحث السادس: القوانين والاتفاقيات الدولية لمكافحة الجريمة المنظمة	١٤٧
الفصل الثاني:	١٤٩
الخطوات التي اتخذتها بعض الدول لمكافحة جرائم أصحاب الياقات البيضاء	١٤٩
المبحث الأول: الحكومة الإلكترونية	١٤٩
المبحث الثاني: تدعيم السلطة القضائية	١٥٤
المبحث الثالث: دور الأنتربول	١٥٦
المبحث الرابع: الشفافية في الشركات	١٥٨
المبحث الخامس: دور الإعلام والضغوطات التي يتعرض	

لها الصحافيون	١٦٠
الخاتمة	١٦٧
المراجع	١٧١
التقارير	١٧٧
الملاحق	١٨٩
اتفاقية الحيطة والحدر	٢٠٩
الباب الأول:	٢١١
الباب الثاني:	٢١٣
التحقق من هوية المتعاقد وتحديد صاحب الحق الاقتصادي ونتائج عدم التحقق	٢١٣
الباب الثالث:	٢١٩
واجب مراقبة بعض العمليات	٢١٩
الباب الرابع:	٢٢١
واجب توعية الموظفين وتدريبهم	٢٢١
الباب الخامس:	٢٢٣
الرقابة	٢٢٣
المركز الاستشاري للدراسات والتوثيق ش.م.م.	٢٢٧